

زوج المشهود عليه بغيته في البيعة المذكورة اعلا له وانه كنه بلا عفة في الكسوة و
 حرث في حق المسك اعلا له وبصلا كما يجب وما ثبت حليها المذكور في
 هذا الشرع التي يصح مع زوجها المذكور ما نكح في ان يقدم وغيته المذكور
 وانكلا في ما خلت من الكلا في امتهنات مشهيرة كما انها طفت نفسها طقة
 نفسها واحرة ملك بها رجعت هان فدم موسرا عذتها من حق اليمين
 المذكورة واستنوعها من الحلية المذكورة وانتهت به بما فيه ونلقى في ان
 ذكر حفظه الله وعرف بها وعرف الفايح في كذا **ايضا** ان فاة امرت ثلاثة
 اشهر على تاريخ الكلا في تزوجت ان شأنا او ثلاثة هبضات يكون ينسهر
 خمسة عشر يوما في الحجة الزوج ان قدم موسرا والله تعالى واما التي سبب
 الرضا في منه وكم **عقود الوكلاء** وانه على في كذا ان الحاصل له وحده
 وكل فلان من فلان العلاني فلان من فلان العلاني ليسو عنه في غير ما يجب له
 فيضه عن من كان وتعين او كنه فلان ان كان واحدا وبارا بعده وكل ما يرضى
 اليه ذلك من كذا وكذا خاصة واقرار وانكار توكيلا تاما مطلقا عما اقامه
 به مقامه وبعلا منه عرف فذكر وشهر عليه بذلك بالكل من اشهره وكره
 وانه تاريخ كذا **عقود وكلاء** اشهد فلان العلاني انه وكل فلان العلاني
 على النيابة عنه والتكليف وانه ككل ما يجب له عليه كنه من كان ويعد من تعين
 وبارا بعده ورد دعوى من ادعى عليه بينه وابطال عفته بما يرضى له في ذلك
 من كذا وكذا خاصة واقرار وانكار توكيلا تاما موقفا عما اقامه مقامه وبعلا
 منه وعلى الدوام وراستمرار حتى يصح بعزله اشهادا تاما عرف فذكر وشهر
 به عليه بالكل وعرفه كذا **وكالاته معوضة** مشتتة على في حق المحرله و
 حره وكل فلان من فلان بن فلان ليسو عنه في غير ما يجب له فيضه مطلقا
 كنه من كان وتعين دينا كان او عزا او غيرهما وعلى التصرف في سائر املاكه على
 كسلا في راسخا في وعايح ما يرى ويعهد من ذلك ورهن ما يرى رهنه واداعوا
 والكلها وابطال الحجج وعلى ما يرضى له ذلك من كذا وكذا خاصة واقرار وانكار
 والفضل وبارا بعده واليمين ان وجبت فليسا ان امكن والكل ان اشهره
 توكيلا تاما موقفا مطلقا عما اقامه على ان يكون على يد من شأنا على ما يشاء من
 دال

نالك وعلى الدوام وراستمرار ما يصح بعزله اقامه مقامه وبعلا منه عرف فذكر
 شهر به عليه من اشهره وهو بجان الكيان وعرفه كذا **وكالاته معوضة** تشل
رايضا الخالد وحده اشهر فلان العلاني انه وكل فلان العلاني او ولده
 الكبيرة فلان ليسو عنه في سائر امور وكالاته تشونه من بيع وابتاع واخزوا
 اعكاد واقضاء ويونه عن من كانت ويدر من نعتت وفضها وبارا بعده وعلى
 الصلح اشهر له وجهه وفي حق اليمين ان وجبت فليسا بالموجب ان امكر وعلى
 التصرف في داره ما شأنا من المصالح وعلى التكليف دونه من بجان به بنوع
 من ادعى عليه بينه وابطال عفته معوضة ذلك التوقيع في الشا واليه
 كسول راعوا وعلى الدوام وراستمرار حتى يصح بعزله وجعل له ان يكون من شأنا
 ما شأنا من حوله او مثله جعله وكيل عليه في الحيوة ووصيا على اخوانه القوي
 ديرا من ان ومن تر ابد له بعرا الممان من غير شراي احر من خلق الله عليه ذلك في اضم
 له جيب من صلاحه ومن حاله اقامه مقامه وبعلا منه بجانا كذا وكذا خاصة وبارا
 ورايضا توكيلا تاما موقفا عما اقامه فذكر وشهر به عليه بجان كماله وعرفه كذا
وقود القوايل الجرمه وحده وعرفه تاريخه وفي شهرته ناله وهو فلان
 بنت فلان العلاني فلانة بنت فلان العلاني مع من سنان منحه ذلك وهو فلان
 العلاني وهو من القوايل العارون باحوال النساء او امور من غير
 والحل والنهر وراستقلال وغير ذلك مما يتعلق عليه الرجال وايضا رهنه على
 ذلك كالكين فلانة بنت فلان بن كذا تهاه كذا اكلها ومشتا بكتها مشا مشا
 وكشها له ابل نكرها وورهان مع فتها انصار بنه الرهن بحيث لا يهل بها
 انه ان حقت ذلك ولم تشك فيه وفيه نال ذلك شقاتها مستولة منهل السا
 بلهاه تاريخ كذا **وان ظهر لها انها حامل فلت** فظهر لها ان بها حملا
 كذا فلان ينسا تشك فيه ورايضا ما ادها اليه اجتهادها او فية تاقاة ذلك شهر
 تها مستولة منهل السا بلهاه كذا **وكالاته على بيع الدان والبعدان** او الجذان
 او غيره ذلك الجرمه وحده وكل فلان من فلان العلاني فلان بن فلان العلاني
 ليسو عنه في داره المعروفة له بموضع كذا او البعدان المعروف له بموضع كذا او
 جثانه المعروف له بموضع كذا الجرمي وبارا بعده من ان شأنا على ما يشاء من